

## 21 شرح كتاب التوحيد ) باب لا يذبح لله بمكان يذبح فيه لغير الله وباب من الشرك النذر لغير الله (

محمد المعيوف

قل هذه سبيلي ادعوا الى الله على بصيرة انا ومن اتبعني وسبحان وما انا من المشركين. الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره نعوذ بالله من شر انفسنا وسعيئات اعمالنا من يهديه الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له - 00:00:00

واشهد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم تسلينا كثيرا اللهم انفعنا بما علمتنا وعلمنا ما ينفعنا وسيدنا ارزقنا علما ينفعنا - 00:00:34

اما بعد يقول رحمة الله باب ما جاء في الذبح لغير الله هذا الباب يدور حول مسألتين ما هما تسمية والقصد فاما ان يجتمع لله عز وجل وهذا لا شك عبادة - 00:00:58

واما ان يكون لغيره عيادة بالله او يكون احدهما لله والاخر لغيره فالاقسام اذا القسم الاول يا محمود يكون لله عز وجل قصدا يذكر عليه اسمه سبحانه وبحمده وهذا هو - 00:01:35

الذبح المطلوب والذي هو عبادة جليلة من اخص العبادات قد ذكر شيخ الاسلام انه افضل العبادات افضل حتى من الزكاة وهذا هو الوارد في الآية قل ان صلاتي ونسكي. احياء واموات لله رب العالمين - 00:02:05

وصل لربك الثاني اي نعم ذابح لغير الله ويذكر عليه غير اسم الله عز وجل وهذا شرك في ماذا في نوعي ده توحيد الالوهية حيث قصد غير الله عز وجل - 00:02:37

والربوبية حيث ذكر غير اسم الله عز وجل واستعلن بغير الله عز وجل والاستعانة بغير الله وهي طلب عونه عز وجل هذا من مفردات توحيد الربوبية اذ هو من اجابة الدعوى واجابة الدعوة من توحيد الربوبية - 00:03:06

فيكون وقع في الشركين جميعا نعم يا اخوان الثالث اي نعم ان يكون القصد لله ولكن يذكر عليه غير اسم الله عز وجل وهذا يعتبر شركا في الربوبية فقط والرابع - 00:03:43

عكسه وهو ان يقصد غير الله ويذكر اسم الله عز وجل وهذا شرك في توحيد الالوهية مع ان نوعين متلازمان نوعين متلازمان احدهما يتضمن الآخر والآخر يستلزم فالربوبية يستلزم ماذا - 00:04:15

يتضمن نعم الربوبية قال عز وجل قل ان صلاتي ونسكي ومحياي وماتي لله رب العالمين اللام الداخل لفظ الجلالة حسب ما اضيف الى الله عز وجل فان كان المضاف من المعاني فما معنى اللام - 00:04:44

الاختصاص ولا الثقة الحمد لله الحمد للمعاني والحمد له استحقاقا واحتياطا ومثل الصلاة والنسك ايضا ويما له اختصاصا بتصنيفها كوكا وان لم يكن من المعاني انها من الذوات فان اللام تكون - 00:05:17

تكون للملك والمحيا والممات اضافتهما الى الله عز وجل او اللام الداخلة ذو الجلالة تكون ماذا هذه الآية فيها تدرج صعودا في العبودية لله عز وجل فما وجه ذلك ما واجهة التدرج فيها يا اخوان سعداء - 00:05:49

اولا الصلاة ثم ما هو النسك وهو اشمل منها. لأن النسك يطلق في الاصل على العبادة ومنه الذبح ثم المحيا يعني ما يعمله في حياته جميع ما يعمله في حياته هو لله عز وجل. ثم - 00:06:25

الممات ما يموت عليه العبد وتدرج في القرآن في بعض المعاني قد يكون صعودا وفي بعضها قد يكون ماذا؟ قد يكون نشوذا كما

سيأتي ان شاء الله ثم قال عز وجل فصل لربك وانحر - 00:06:52  
وانحر الاية دليل على ان النحر عبادة فما وجه ذلك قالوا لا بالصلاه فكما ان الصلاه لغير الله شرك فالذبح لغيره تعالى. نعم يعتبر نعم شرك ثم الامر وانحر لا شرك - 00:07:18

كيف لا لا فيه اثر النهر متبار وللذهن انه النحر وايضا دل على ان الصلاه والنحر من اعظم مظاهر شكر النعمة فما في ذلك لانه جاء بالفاء الدالة على - 00:07:50

تعليق او السببية. يعني انا اعطيتك الكوثر فصل لربك وانحر شكرنا له اذا اعطاك هذه النعمة بدأ هذه المسائل الكبار والتي هي من الكبائر نعم يا محمد بذهب ايش من ذبح لوجه الله - 00:08:40

فدل على ان ذبح اشد ان ذبح جدها واللعنة ما هو من الله الطرد والابعاد من رحمته ومن المخلوق الدعاء دعاء بطرد من لعن من رحمة الله عز وجل لعل الله من لعن والديه فن به ايضا - 00:09:03

يدل على شدته وكثيرا ما يذكر الله تعالى حق الوالدين بعدها بعد حقه لكن يا اخ محمد كيف يلعن الرجل والديه؟ هذا متصور. لعن والديه وهذا مباشرة وهذا والثاني هو التسبب وهو كثير - 00:09:32

يسب ابو الرجل فيقابله بمثل صنيعه اسبوع بقى ويسب امه فيسبون فيكون تسبب في لعنهم فيستحق هذه اللعنة ولا قوة الا بالله. وهذا يحصل كثير يا اخوان كثيرا منن لا يبالون - 00:09:54

في هذا الكلام والا فنام ذنب والديه ان يلعنهم عياذا بالله معكم الان يا محمد ما حكمه والدليل قوله صلى الله عليه وسلم مستحقا لها ولا راجعة له وغير هذا ايضا لعن المؤمن كقتله - 00:10:14

وقوله ايضا اللاعبيين لا يكونون شفعاء ولا شهداء يوم القيمة. ثم هي كما ذكرتها الصلاة تصعد الى السماء تغلق امامها ابواب السماء فترجع الى صاحبها فان كان اهلا ثالث من اوى محدثا معنى اوى محدثا - 00:10:44

يعني ضمه وحماه والمحدث فيمنعه من اقامه حكم الله تعالى فيه روي محدثا اي امرا مبتدعا يا هؤلاء الذين يحمون البعد ويدافعون عنها وعن اهلها عرضوا انفسهم ولا قوة الا بالله لهذا الامر - 00:11:11

اخيرا لعن الله من غير منار الارض المراد منه الارض ما هو مراسيمها والعلامات التي تحدد ملكه الشخصي عن جاره فيعتمد ان يغير هذه المراسيم اما ان يعتدي عليها مجرد كيد - 00:11:41

فهو داخل في هذا الامر. وسواء كانت العلامات لملك شخصي لو كانت من الحق الان كعلامات الطرق مثلا هي داخلة في هذا الامر ما حكم لعن جنس الفساق لا بأس به والدليل - 00:12:09

هذا الحديث لعن النبي صلى الله عليه وسلم وما حكم لعن الفاسق المعين نعم محل خلاف لكن الاقرب انه نعم لا يلعن حتى ولو كان معينا وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم من يلعن الرجل الفاسق. الرجل الذي كان يشرب الخمر - 00:12:36

قال اني علمت ويحب الله رسوله المفروض امن معين لا يلعن طيب لو كان كافر معين كان كافرا. والدليل يا محمد ليس لك من الامر شيء لما كان صلى الله عليه وسلم يلعن - 00:13:05

النفر الثلاثة الذين كانوا رؤوس المشركين في احد صفوان ابن امية والحارث بن هشام وسهيل بن عمرو وكان اذا رفع رأسه الركوب بعد صلاة الفجر قال اللهم اعن فلانا وفلانا - 00:13:32

حتى نزل عليه قوله ليس لك من الامر شيء اذا لمن الامر كله فهو اعلم بما في قلوبهم واعلم بما ينتهي اليه امرهم ولهذا اسلمت ثلاثة جميعهم - 00:13:52

وحسن اسلامه وكان لهم في الاسلام بلاء وجihad نعم الحديث الاخير من يقرأها يا اخوان. هذا الاثر اختلف في رفعه ووقفه وهنا اورده مرفوعا قالوا ولم يوجد في المسند وانما هو في كتاب الزهد للامام احمد - 00:14:20

رحمه الله فذكره السيوطي عن احمد موقوفا علما هذا سلمان فارسية رضي الله عنه وارضاه هنا يقال هذا له حكم الرفع لانه يعتقد ان هذا مما ورد عنبني اسرائيل - 00:14:46

وعلى كل حال فالحديث لا ينهض ابدا على معارضة الآية قوله عز وجل من كفر بالله من بعد ايمانه الا من هذا الرجل اكره دل على ان الرجل اذا اكره على الكفر - 00:15:15

ونطق به وقلبه مطمئن بالایمان دلت الآية على ماذى على انه لا يؤخذ اتفق المفسرون على انها نزلت في عمار ورد عنها عمار ايضا انا المشركين نالوا منه واذوه وطلبوه منه ان ينال من النبي صلى الله عليه وسلم ويذكر آيتهم بخير - 00:15:36

ففعل ذلك ثم لقي النبي صلى الله عليه وسلم قال فما وراء ما وراءك؟ قال شر يا رسول الله نلت منك اثنيت على همهم او كلام نحو هذا قال كيف تجد قلبك؟ قال مطمئن بالایمان - 00:16:03

قال ان عادوا صحه ابن كثير وبعض اهل العلم تكلم في اسناد لكن بالحجر رحمه الله يقول هذه المراسيل الواردة في هذه القصة يتقوى بعضها بعض لكن على فرض ان الحديث ثابت ومرفوع - 00:16:24

يقال هذا في شرع من قبلنا وقد جاء شرعا بماذا بخلافه والمعمول عليه ما جاء في شرعا هذا الرجل هل كان كافرا لا قالوا لا والدليل؟ قال دخل. دخل نعم - 00:16:52

ودخل النار في ذبابة بسبب الذباب ثم انه دخل ايضا نار بسبب قالوا لم يقصد ايش؟ ابتداء وانما اراد التخلص منهم وفي الحديث فوائد ذكرها الشيخ رحمه الله في المسائل. نعم يا - 00:17:21

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلى الله وسلم على نبينا محمد. قال رحمه الله تعالى باب لا يذبح لله بمكان يذبح فيه لغير الله. وقول الله تعالى لا تقم في - 00:17:47

ابدا لمسجد اسس على التقوى من اول يوم. احق ان تقوم فيه. فيه رجال يحبون ان يتطهروا الله يحب المطهرين يذبح لله في مكان يذبح فيه لغير الله مناسبة هذا الباب الذي قبله واضحة - 00:18:07

في اللعب السابق ذكر الذبح لغير الله هنا ذكر المكان الذي يذبح فيه لغير الله الترجمة باب لا يذبح او لا يذبح فاذا قرأتها بسكون فالمراد به انه باب لا يذبح لله في مكان يذبح فيه لغير الله - 00:18:33

واذا قرئ بالظاهر انه يكون ماذا نفي والنفي ابلغ من ماذا من النهي لان هذا النفي يراد به ايضا لكن جيء بصيغة النفي وعبر كما يقال عن الانشاء بالخبر ليكون ابلغ في نفي هذا الشيء - 00:19:03

وكان هذا الشيء غير موجود اصلا. لا يذبح لله اصلا في مكان يذبح فيه لغير الله وهذه مسألة معروفة في لغة العرب ان نساء الكلام يأتي احيانا صورته صورة خبر والمراد به - 00:19:40

العمر خذ مثلا المطلقات يتربصن بانفسهن هل هذا يعني من حيث المعنى خبر لا لك الامر وما وجد ان نساء طلقن فاحوى اللهن بعدها والواردات يرعن اولادهن وهذا في القرآن كثير - 00:20:02

لا يذبح لله في مكان يذبح فيه لغير الله. ما حكم الذبح لله في مكان يذبح فيه لغير الله الجواب يحرم لماذا لسبعين. السؤال الاول ان فيه تشبه بالمشركين حيث شاركهم في المكان - 00:20:24

الذى يذبح فيه لغير الله وهو مكان معصية مكان شرك فشاركهم في هذا المكان وتشبه بهم قالوا والتشبه تشبه وان لم يقصده حتى ولو ما قصد التشوه لكنه تشبه بكل حال. فان قصده لا شك كان اشد اثما - 00:20:45

الامر الثاني والذى نهى بسببه عن الذبح في مكان يذبح فيه لغير الله ان ذلك وسيلة للذبح لغير الله عز وجل كون ان الانسان يذبح وهو ينظر اليهم وهم يقعون في الشرك ومع ذلك - 00:21:16

شاركهم في المكان قد يؤدي به الامر الى ان يشاركهم في العمل وقد يراه ايضا انسان جاهل يفعل هذا الفعل فيظن انه مشارك لهم في صانعهم فيصنعوا مثله قول الله تعالى لا تكن فيه ابدا لمسجد نصف ساعة تقوى - 00:21:36

بعد قوله عز وجل والذين اتخذوا مسجدا ضرارا وكفرا وتقرضا بين المؤمنين وايصالا لمن حرم الله ورسوله ومن قبل وليرحلن ان اردنا الا الحسنى والله يشهد انهم لكانبون لا تكن فيه - 00:22:06

والمراد به مسجد الضرار وهو مسجدبني قريبا من مسجد قباء وبني للمضاربة والكيد للإسلام والمسلمين. بنائهم منافقون فجاءوا الى

النبي صلى الله عليه وسلم ورغبو منه ان يصلي فيه - 00:22:25

وكان بنية السفر الى تبوك فوعدهم اذا رجعوا هنا غزالة تبوك من يصلي فيه فلما قفل راجعا ولم يكن بينه وبين المدينة الا يوم او نصفه جاءه الوحي الوحي بخبر مسجد الضرار - 00:22:50

فارسل اليه من هدمه اذا قلعتكم فيه ابدا لمسجد اسس على التقوى من اول يوم. احق ان تقوم فيه؟ كل هذا مسجد ومسجد قباء وقد اسس اول ما اسس على تقوى الله عز وجل - 00:23:10

وامر النبي ببنائه بمجرد ان وصل الى المدينة وله فضل حتى قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم صلاة في مسجد قباء تعذر ماذا؟ عمرة وكان يقصده صلى الله عليه وسلم - 00:23:35

ماشيا وراكبا احق ان تقوم فيه رجال يحبون ان يتطهروا وهذا لامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يقوم فيه وان القيام فيه احق من غيره لان فيه رجالا يحبون ان يتطهروا والله يحب المتطهرين - 00:23:57

وفي اثبات صفة المحبة لله عز وجل. كما يليق بحاله وعظمته وقد سألهم النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله احسن عليكم الثناء في ظهوركم وذكروا له انه كان لهم جيران من اليهود - 00:24:36

وكانوا يستنجون بالماء يغسلون ادوارهم بالماء ففعلوا مثل صنيعهم وتظهر حسي مهم واعظم منه ماذا يا اخوان التطهر المنوي قال تعالى فاذا تطهروا فاتوهن من حيث امركم الله ان الله يحب - 00:24:58

اكملوا توابين ويحب فجمعت طهارتين الطهارة الحسية المطهرين والطهارة المعنوية من الذنب لا شك طهر وتطهير لقلوب منها قد ورد من حديث ابي سعيد ان رجلين تماريا في المسجد الذي يسر التقوى - 00:25:27

فقال احدهما مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم مسجد قباء فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو مسجدي هذا ولا خلاف يا اخوان بين ظاهر الاية والحديث فانه ان كان مسجد قباء اسس على التقوى. فمسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:26:00

نعم اولى اولى بذلك قال ريب انه الاول هو اعظم مسجد اسس على تقوى الله عز وجل لكن كان المراد بالاولية الزمنية قد يقال ان قباء كان الاول. والله اعلم. قد يقول قائل ما علاقة هذه الاية بهذا الباب؟ الباب في الذبح - 00:26:24

ما علاقة هذه ها يا اخوان تأملوا النبي صلى الله عليه وسلم هنا نهى عن الصلاة في مسجد الضرار وهنا لا يذبح فيه تشبيه الامكنة المعدة للذبح لغير الله - 00:26:52

المسجد الذي بني فكما انه لا تجوز الصلاة في هذا المسجد فلا يجوز الذبح في هذا المكان اذن كل عبادة لله عز وجل. ومن هنا اورد الشيخ قدس الله روحه - 00:27:22

وهذا من فقهه رحمة الله تعالى ما يقال مثله في اهل الكوثر كيف؟ فصل لربك وانحر قارن بين الصلاة والذبح وهنا جاء النهي عن الصلاة فكانه اشاره للصلاه بالذبح يعني العلاقة العلاقه يعني بينهما كلتا الايتين السابقتين ذكر فيهما الصلاه - 00:27:45

والنهار فذكرهما لا شك لانهما عبادتان جليلتان وصلاة عبادة بدنية عبادة قلبية شكوى وببدنية ايضا والذبح بعد هذا عبادة مالية لكن هنا المناضل النهي هنا عن المكان. سواء في الصلاة - 00:28:12

او في النهر. نعم عن ثابت ابن الصحاكم رضي الله عنه قال نذر رجل ان ينحر ابلابوانة. فسأل النبي صلى الله عليه وسلم. فقال هل كان فيها وثن من اوثان الجاهلية يعبد؟ قالوا لا. قال فهل كان فيها عيد من - 00:28:50

قالوا لا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوف بندرك. فانه لا وفاء لنذر في معصية الله ولا فيما ولا فيما لا يملك ابن ادم. رواه ابو داود واسناده على شرطهما. نعم ثابت من الصحاكم قال نذر رجل ان - 00:29:13

نذر النذر هو التزام الانسان ما لا يلزمه في اصل الشرع بمعنى انه يوجب عليه شيئا ليس واجبا. ليس بواجب كان يقول علي نذر ان اصل ركعتين وليس واجبتان عليه - 00:29:33

او ان اصوم كذا فكذا فقد الزم نفسه بما ليس واجبا عليه في اصل الشرع والنذر يكون بصيغته لا شك اذا كان نذرت ويكون بكل لفظ فيه التزام علي ان اصل لله ركعتين. هذا نذر او مو بنذر - 00:29:59

من حيث اللاإيقاف الصيغة ده لكن من حيث المعنى لانه التزام او قال علي عهد الله ان افعل كذا وكذا ايضا التزام بلا شك المقصود ان كل لفظ يدل على الالتزام - [00:30:31](#)

فانه يكون من قبيل النذر حتى وان لم يتلفظ وبه بلفظ النظر قال نذهب رجل ان ينحر ابلا محمد للابل والذبح البقر والغنم معروف هذا يعني الذبح للبقر والغنم - [00:30:53](#)

والنحر طيب شو الفرق لان الابن تعطن طعنا يا اخوان لا تذبح السكين هذا كما تذبح الشاة ولا يمكن بذبحها خطورة لا شك لكتهم يطعنونها طعنا في الوهدة التي بين اصل - [00:31:26](#)

العنق والنحر واما بقية الحملات فانها تذبح ذبحا عن الحرج يقولون هضبة من وراء ينبع وقد ورد في السنن ان رجلا سأله النبي صلى الله عليه وسلم انه نذر ان ولد له ولد ذكر - [00:31:56](#)

ان ينحر جملة من النعم خمسين من الغنم مساء النبي صلى الله عليه وسلم قال لي هل فيها وثن هل فيها عيد ميلاد؟ قال اوفي بذلك فقال صلى الله عليه وسلم هل فيها وثن والوثن كل ما عبد من دون الله. سواء كان على هيئة صورة او لم يكن - [00:32:23](#)

الشجرة التي تعبد من دون الله تعتبر والحجر وما اشبه ذلك. واما صنم فهو ما نحت على هيئة صورة صور على اي صورة؟ اي صورة كانت ولهذا يقال كل صنم - [00:32:51](#)

وليس كل وثن وليس كل وطن قال لا قال هل فيها عيد من اعياد الجاهلية والجالية اعياد والعبيد يقول شيخ الاسلام اسم لما يعود من الاجتماع على وجه معتاد وقد يماني النبي صلى المدينة ولهما يومان يلعبون فيهما فقال ابدلتم الله وقد ابدلتم الله بخير منها - [00:33:16](#)

عيد الفطر وعيد ماذا فكل شيء يعود ولهذا الجمعة تعتبر صلى الله عليه وسلم ان هذا اليوم جعله الله عيدا للمسلمين قال لا. قال اوفي بنذر امره الوفاء بالنذر فهل هذا الامر يقتضي الوجوب - [00:33:48](#)

قالوا فيما يتعلق بالنحر نحر الابل نعم لانه نذر قربة لله عز وجل فيجب عليه الوفاء به. لكن ما يتعلق بالمكان هل يلزم لانه ليس شيء من الخصوصية ان المساجد ثلاثة - [00:34:26](#)

ولهذا لو الانسان نظر اعتكافا او صلاة او ما اشبه ذلك. في مسجد غير الثلاثة هل يلزم نعم قالوا ما ينسى لكن في المسألة الثلاثة نعم يلزمه لكن لو نذر في المفظول اجزأ عن - [00:35:06](#)

عن ماذا؟ اذى عنه الفاضل. والدليل حديث عمر. حديث الرجل الذي قال يا رسول الله اني نذرت ما فتح الله اليك مكة ان نصلي في المسجد القاصي. قال يصلي هنا - [00:35:26](#)

فاعاد الرجل فقال صل هنا فاعاد قال شأنك فالوفاء بالنذر من حيث تنفيذ ما نذره واجب لكن من حيث المكان قالوا ما يلزم فانه لا وفاء لنذر في معصية الله ولا فيما لا يملك ابن ادم. هنا مسألة يا اخوان المسألة الاولى ما حكم - [00:35:43](#)

ندري ما حكم عقد النذر قال العلماء يكره وذهب الشيخ الاسلامي الى التحرير ودليل ثبت في الصحيحين وغيرهما ان النبي نهى وقال انه لا يأتي بخير في روایة لا يقدم شيئا ولا يؤخر. في روایة لا يرد شيئا. وانما يستخرج به من البخيل. من البخيل - [00:36:13](#)

البخيل لا يستطيع ان ينفق يريد ان يتصدق ولكنه ما يستطيع ولهذا ينظر حتى يزيل نفسه بذلك وعقد النازدية مكروه وقيل بتحريميه واما الوفاء به دائما هذا يختلف. هذا يختلف - [00:36:47](#)

قد يكون الوفاء واجب وقد يخير بين الوفاء وبين التكفير نعم كفاره. فان نذر اقسام يا اخوان القسم الاول نظر مطلق. يقول علي نذر ولم يذكر شيئا ماذا يلزمه قال صلى الله عليه وسلم كفاره النذر كفاره يمين - [00:37:18](#)

والحديث مسلم هذا الترمذى زيادة ما لم يسمى الثاني نذر مباح مثل علي نذر ان او اركب هذه السيارة فهذا يخير بين الفعل وبين اياضا كفاره اليمين في السنن ان جارية اتت النبي صلى الله عليه وسلم قالت يا رسول الله اني نذرت ان ردد الله سالمها وكان ذهب في غزوة من غزوات - [00:37:51](#)

ان اضرب بين يديك بالدف قال ان ذرت فاويفي وان لم تذري فا فضررت بين يديه بالدف امرها انت في قول انت في الثالث ننظر

اللجاج والغضب وهو الذي يقصد بعقه - 00:38:28

المنع او الحث او التصديق او التكذيب يقصد علي نذر الا اكلم فلانا ما في قصد ان يتمتنع او ان ازور فلان او ان كان هذا الخبر صدقا فعلي نذر كذا وكذا - 00:39:00

او ان كان كذبا فعلي كذا وكذا هذا تصدق هذا النذر قالوا كفارته كفارته ايضا يمين. وقد روي عن انه قال لا نذر في غضب وكفارته كفارة كفارة الرابع نذر الطاعة - 00:39:24

وهذا يجب الوفاء به الصلاة والصيام والحج وما اشبه الخامس نذر المعصية وهذا لا يجوز الوفاء به لكن هل يلزمك كفارة؟ خلاف بين اهل العلم فمنهم من قال بوجوب الكفارة - 00:39:53

وروبي في ذلك حديث لو ثبت لكان حجة ما روي عن وصام قال لا نذر في معصية وكفارته كفارة نعم كفارة يمين الحديث في السنن عند ابي داود لكن الحديث فيه كلام - 00:40:20

اذا احتاجت به الامام احمد رحمة الله تعالى. ولهذا مشهور مذهب الامام احمد وجده كفارة ماذا يا شيخ عبد العزيز بن باز الله يرحمه الشيخ محمد بن عثيمين يقول احتياطا - 00:40:42

فهذه خمسة اقسام للنذر الذي يجب الوفاء فيه ما هو طيب في قسم محرم وهو نذر ايش؟ كما قلنا اذا مباحا قد يكون واجبا وقد يكون ولهذا قال عليه السلام هنا凡ه لا وفاء لنذر في معصية الله - 00:41:00

لا يجوز وفاء بمنكري المعصية ولا فيما لا يملك ابن ادم وهذا اذا كان شيئا معينا شيء معين كان يقول علي نذر ان اتصدق بكتاب زيدان على طلاب العلم فهل يفي بهذا النذر؟ لا يفي بهذا - 00:41:30  
لماذا؟ لا ينبغي وهذا معين لكن هل هل التزموا كفارة؟ اذا نظر شيئا لا يملكه؟ علي كفارة الشيء الثاني اذا كان نذر شيئا لا يملكه وليس بمعين. كان قال علي نذر ان اتصدق بمئة ريال - 00:42:08

وما عندي شيء لكن سيملكها مستقبلا هذا نعم يجب عليه وهذا نذر طاعة هذا نذر ماذا فالزمك الوفاء. وان يكفر عنه لا ما في كفارة يجب الوفاء به. اما نذر المعصية - 00:42:36

وكذلك ما لا يملكه ابن ادم ماذا يملكه؟ شيئا لا يملكه نذره لا يملكه ما يمكن. قد تكون في القرآن انا اتصدق وهذه طاعة يتصدق بما لغيره لا يمكن فقد يقال بوجوب الكفارة بالنسبة له - 00:43:03

النذر يا اخوان خالف غيره في مسألة مهمة. وهي في القاعدة المشهورة الوسائل لها احكام المقاصد فهل يمكن تطبيق هذه القاعدة على النذر لا يمكن لأن الوفاء بالنذر لا سيما نذر الطاعة واجب. وعقده ما حكمه؟ مكروره - 00:43:28

ولو اطبقت هذه القاعدة على النذر لقليل ان عقده واجب مثل الوفاء به هنا مسألة لماذا نهى النبي عن النذر هو ذكر عليه الصلاة والسلام اولا نعم سببا وهو انه انما يستخرج به من البخل لان الانسان لا - 00:43:56

ايستطيع ان يعمل شيئا الا بالنار والثاني الامر الثاني ان الانسان قد ينذر نذرا ثم يشق عليه الوفاء يحصل كثيرا عندما يكون مضطرا وقد مسه من امور الدنيا ما مسه يجتهد في النظر - 00:44:24

يعني احدهم يسأل ويقول نذر ان يصوم الدهر. لا قوة الا بالله فلما حصل هو مقصوده راح يبحث عن شيء يعني يخلاصه من هذا الشيء الذي عزم نفسه به واياضا كان هذا النادر - 00:44:55

يعتقد ان الله تعالى لا يعطيه شيئا الا بماذا؟ النذر كانه تعالى اينما يشفيه من مرضه او يشفى مريضه او كذا او كذا اذا هو دفع مقابلها وهذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن نذر. ثم بين انه لا يقدم ولا يؤخر - 00:45:20

ولا يرد شيئا ولا يأتي بخير وانما يستخرج به من البخل كما ذكر. كرمه ابو داود وسنه على شرطهما يعني البخاري البخاري ما هو نعم شرطه في الصحة معه المعاصرة مع - 00:45:45

نعم تحقق اللقاء خلاص حصلت المعاشرة واما شرط مسلم فانه يكتفي بـ اي شيء يكتفي بالمواصلة على كل حال حديث صحيح مطابقتة الترجمة ما هي يقول صلى الله عليه وسلم هل كان فيها وثناء وكان فيها عيد؟ من اعياد الجاهلية. فلو كان فيه وثن -

نهاه النبي صلى الله عليه وسلم ان ينحر به نعم. مسائل ولا الباب؟ فيه مسائل الاولى تفسير قوله لا تقم فيه ابدا الثانية ان المعصية قد تؤثر في الارض وكذلك الطاعة. الثالثة. لا شك المعصية تؤثر فيها - 00:46:46

ولهذا لو ان الانسان غصب ارضا ما حكم الصلاة فيها محمرة وهل هي صحيحة وغير صحيحة نعم الثالثة رد المسألة المشكلة الى المسألة البينة ليزول الاشكال. رد المسألة المشكلة الى المسألة - 00:47:12

البينة ليزول ماذا تأملوا يا اخوان رده على الاصل المسألة المشكلة ما هي اصلا في الحديث؟ هل كان انه قال اني نذرت ان اذبح ابن اي نعم استشكل هذا الامر - 00:47:35

فيبينه النبي صلى الله عليه وسلم انه ان لم يكن فيها وثن ولا عيد فانه يوافي نعم استفصال المفتري اذا احتاج الى ذلك نعم استفسر النبي صلى الله عليه وسلم - 00:48:02

كان فيها وثن او عيد نعم الخامسة ان تخصيص البقعة بالنذر لا بأس به اذا خلا من الموانع لا بأس الى ان يخصص مكانا يكن ثم موانع لكن هل يلزم بالتفصيص - 00:48:18

هل يزال؟ لا ما يصح. نعم السادسة المنع منه اذا كان فيه وثن من اواثن الجاهلية ولو بعد زواله. اي نعم حتى بعد زواله ان اذا تقادم الزمان وانقطعت اعمال - 00:48:37

واقليل لهذا طالما ختمت اللات بني مكانها مسجد مكان المسجد طيبة هذا مكان المعصية هذه قضية لانه لن لو لم يبني المسجد وترك مكانها وترك مكانه هذا ربما بنيته يذكر هنا مسألة مهمة الصلاة في الكنيسة - 00:49:00

وقد ورد ان عمر صلى في الكنيسة في بيت المقدس الكنيسة مكان معصية الجواب اي نعم يعني الذبح يا اخوان سواء كان له او لغيره صورته واحدة. صورته واحدة وقد يشكل - 00:49:33

لكن صلاة المسلم في الكنيسة هذه في صورة مثل عبادات النصارى لا الاشكال غير موجود قال العلماء لا بأس ان يصلى في الكنيسة ان لم يكن فيها صورة السابعة المنع منه اذا كان فيه عيد من اعيادهم ولو بعد زواله. الثامنة انه لا يجوز الوفاء بماله - 00:49:55

نذر في تلك البقعة لانه نذر معصية التاسعة الحذر من مشابهة المشركين في اعيادهم ولو لم يقصد العاشرة لا نذر في معصية. ولهذا قال ايش بييه تشبيه يحصل وان لم يقصده كذا قال شيخ الاسلام رحمه الله - 00:50:24

فان قصد فالامر ماذا العاشرة لا نذر في معصية الحادية عشرة لا نذر لابن ادم فيما لا يملك. فيما اذا كان معين اما اذا كان غير معين نعم - 00:50:44

باب من الشرك النذر لغير الله. وقول الله تعالى يوفون بالنذر ويختلفون يوما كان شره مستطيرا وقوله وما انفقت من نفقة او نذرتم من نذر فان الله يعلمك وفي الصحيح نعم. قال باب من الشرك النذر لغير الله مر بنا معنى النذر - 00:51:09

عبادة ودليل كونه عبادة ان الله عز وجل اثني على المؤمنين به ليوفونا في جنة ذكر اوصاف الابرار الابرار يشربون من كأس كان مزاجها كافورا. عين يشرب بها عباد الله. يفجرونها تفجيرا يوفون بالنذر. يعني هذا - 00:51:35

كان حالم في الدنيا ويختلفون يوما كان شرهم. اثني على المؤمنين بالنذر فكيف يكون مكروها يعني بعضهم قال النذر الذي اثني على اهله والنذر المطلق كان يقول علي نذر ان اصلني ان اصوم او كذا - 00:52:04

خلاف النظر المعلق او المقيد كان يقول ان شفى الله مريضي فعلي نذر ان اتصدق بكتذا وكذا قالوا هذا هو المكره وهذا الذي يستخرج به من البخيل واما المطلق فلا يوصف صاحبه بانه بخيل - 00:52:34

مع انه قد يقول قائل طيب اذا كان يريد ان يتصدق فلماذا ينظر وكان ناوينا ما نذر لاجل ان يلزم نفسه فيه شبه بخل بعض اهل العلم يقول جميع العبادات تعتبر - 00:53:00

نظرة لله عز وجل وان لم يكن بلفظ النظر قال تعالى ثم ليقضوا ثقفهم وليوفوا نزورهم وليطوفوا بالبيت العتيق واليوف نذورا يقول نذورهم يعني اعمال الحج وبعضهم يقول لا بل هي نور نذروها في الحج - 00:53:25

على كل حال حتى ولو كان النذر مكروها ووقع فيه الانسان. ثم وفي به طاعة لله عز وجل فانه يمدح. ولكنه انما كره للأسباب التي تقدمت لا لذاته ولكن لما صحبه من - 00:53:50  
الأسباب ويا لكونه بخيلا كما ذكر كونه يعتقد ان هذا معارضه وما اشبه ذلك كره النذر. لكن اذا هو نذر وقع في النذر فمن الناس من ينظر ولا يفي. فهذا يدم - 00:54:20

ومن الناس من ينظر ويفي فهذا ايش يمدح يمدح على ماذا؟ على النذر ام على الوفاة؟ يمدح على الوفاء وبالتالي لا اختلاف بين كونه مكروها وكونه نعم يثنى عليه النذر عبادة اذا لان الله اثنى على الموافقين به ولدينا قاعدة ما كان عبادة فصرفه لغير الله يعتبر - 00:54:38

ماذا قال تعالى او اعبدوا الله ولا اشرك به شيئا وقال المسيح يابني اسرائيل اعبدوا الله ربكم انه من يشرك بالله فمن عبد غير الله قد اشبك والنار عبادة فصرروا لغير الله يعتبرون. شركا وقوله وما انفقت من نفقة - 00:55:08  
او ندرتم من نذر فان الله يعلمك. نعم. وما انفقت من نفقة او ندرتم من نذر فان الله ما هنا ما اعرابها يا اخوان وجنة فان الله يعلم الفا واقعة في جواب الشرط - 00:55:43

وما انفقت من نفقة من نفقة نكرة في سياق الشرط وقد جرت بمن فتاة تدل على ماذا؟ ها؟ نص في العموم وما انفقت من نفقة والنكرة اذا جاءت في سياق النفي - 00:56:07

فان لم تجر بمن فهي العموم ظاهرة في العموم وان جرت منه فهي نص وايهما اب وايهما ابین يا اخوان النص من ظاهر يعني ما انفقت من النفقات او ندرتم من النور فان الله يعلم - 00:56:30  
قد يقول قائل انس الله تعالى يعلمه قبل ان ينظر الناذر وينفق المنفق قلنا بل اذا ما معنى فان الله يعلمه قيل يعلمه علم ظهور تقوم به الحجة خاصة يكون ظاهر بين - 00:56:51

وكذا علم مجازة يحصل به الجزاء. وهذا في القرآن كثير يا اخوة الله تعالى بعد احد وما حصل فيها واستشهاد سبعين من المسلمين فيها قال وليرعلم الله الذين امنوا ويتخذ منكم شهداء - 00:57:17

ومعلوم انه عارف بهم قبل ان يخلقهم فهو خالقهم سبحانه وبحمده لكنه علم جزاء ومجازة واثابة وعلم ظهور ايضا يتبيّن به الامر هو يتضح و قوله وما انفقت من نفقة او ندرت من نذر قد يقول قائل طيب هذا فيه امر بالنذر - 00:57:42  
ما انفقت من نفقة يعني فانفقوا فما المراد بان نذر الان هنا يحتاج الى اذا قيل بهذا وانا لي الاية وان كانت في صيغة خبر لكن يراد بها الامر الحث على النفقة والحد على النذر - 00:58:09

يكون النذر المطلق هذا يقول بعض اهل العلم ليس داخلا في النهي اظلمت بالنذر جميع الايش يا اخوان جميع طاعات جميع الطاعات فهي نذور يتقرب بها الى الله عز وجل والله اعلم. ما الفرق يا اخوان بين نذر الشرك ونذر المعصية - 00:58:32  
الشرك لغير الله واما نذر المعصية اه لله لكنه نذر ماذا قال علي نذر لله ان افعل كذا وكذا عيادة بالله وذكر معصية وملاذ الشرك لا ما نظر هذا لله عز وجل واما نذر لمخلوق او لميت - 00:59:02

هذا في نعم في قصدي وفي كفارة لا كفارة فيه لانه لا ينعقد اصلا ليس تيسير عليه وليس له الا ان يتوب الى الله عز وجل واما نذر المعصية فسبق الخلاف فيه - 00:59:35

المشهور من كلام العلم وجوب نعم الكفارة فيه وهذا الحلف يا اخوان الحلف بغير الله هل ينعقد ما ينعقد وهل في كفارة يعني لو واحد حلف بالنبي ولا حلف سيدنا بكتدا كذا ولم يفعل هل عليه كفارة - 01:00:02

لماذا يعني ما لا ينعقد اصلا ما ينعقد اصلا لكن لو حلف بالله على المعصية فهو كالنذر لا يجوز والتزامه الكفارة كما ذكر نعم وفي الصحيح عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من نذر اي - 01:00:33  
ان يطيع الله فليطعه. ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه. نعم. قالوا في النذر لغير الله محاذير منها ان من ينظرون له مخلوق ينظر لمخلوقه والنذر عبادة فيه عبادة للمخلوق - 01:01:13

وكيف يكون المخلوق الله تعالى قال اشركون ما لا يخلق شيئاً هو مخلوق ولا يخلق شيئاً وقال ان الذين تدعون من دون الله لن يخلقوا نبابا ولما ذكر جملة من اياته ومخلوقاته في سورة النحل - [01:01:42](#)

خلق السماوات والارض والانسان والانعام والاشجار والبحار ايات عظيمة انا بعدها افمن يخلق كمن لا يخلق افلا تتذكرون فكيف تسخون بين المخلوق والخالق الامر الثاني ان هذا المخلوق الذي ينذر له ميت - [01:02:13](#)

واذا كان ميتا فما عساه ان يصنع بل من عسى ان يصنع ما كان حيا ومعساه ان يصنع لنفسه لو كان حيا فكيف لغيره الامر الثالث ان من ينظرون لهؤلاء الموتى - [01:02:37](#)

منها من يسمونهم باولياء او ما اشبه ذلك يعتقدون انهم ايه تصرفونا دون الله او مع الله احد ولو كان لا يعتقد انه يتصرف هل كان ينظر له فهو انما نذر لانه يعتقد انه يتصرف وبالتالي سيحصل له شيء من مراده. ولهذا هم لا ينظرون الا اذا كان لهم شيء - [01:03:02](#)

عنه مريض ولا يريد ان ينجح في دراسة او ما اشبه ذلك ينظر لهذا المقبور. قصدا له من الله عز وجل وهذه امور يا اخوان لو حكم الناس فيها عقولهم - [01:03:37](#)

معقولة ما ترضى ابسط العقول بمثل هذه الاعمال ان تطلب حاجة من مخلوق وميت النصوص الشرعي واضحة جلية في ان الانسان اذا نزلت به نازلة او احتاج لامر من الامر فزع الى من - [01:03:59](#)

امن يجيز المضطر اذا دعاهم يكشف السوء ويجعلكم خلفاء الارض لا الله مع الله قليل ما تذكروا فهو تعالى الذي يجيز دعوات المضطرين وليس احد ينفع او يضر دونه سبحانه وبحمده - [01:04:34](#)

حتى المشركون في الجاهلية ما كانوا يعتقدون ان الهمتهم تنفع اذا لماذا كانوا يعبدونها اعطوني الاية ما يقولون ما نعبدهم الا ليقاتلون الا ليقربونا الى الله زلفي. هنا ليشفعوا لنا - [01:05:02](#)

ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفاؤنا عند الله يشفعون يتوضطون لنا عند الله ويرفعون حاجاتنا الى الله عز وجل ولهذا عابهم الله عز وجل - [01:05:24](#)

فانهم لا يعقلون صم بكم عمي فهم لا يعقلون لا عقل لهم والا العقل يا اخوان ما تصدر منه مثل هذه الامر عن الموحد يا اخواني الذي نهى توحيد من المعين الصافي من كتاب ربه - [01:05:46](#)

وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم وكان توحيد ايضا كان توحيد نابعا من فطرته التي فطره الله تعالى عليها فطرة الله التي فطر الناس عليه. ما من مولود الا ويولد - [01:06:10](#)

لكن هذه الفطرة تلوث وتشوش في تربية والعادات التي ينشأ الناس عليها ولا تنكر هل واجب تنبه لمثل هذه الامر؟ يا اخواني وتنبيه من يقع فيها من ينظر لغير الله من يدعو - [01:06:35](#)

غير الله يستعين بغير الله من يستغيث بغير الله هو يعرض امر نفسه لامر جلل عظيم خطير ويقحم نفسه وفي طريق يؤدي به الهاوية المسألة يعني توحيد او شرك كان بيدخل في هذه الظلمات وهو يظن انها امر يعني معتاد ومؤلف - [01:06:57](#)

ثمرة من هذا الباب والنتيجة سر هذا النوع من أنواع العبادة لله عز وجل. وانه لا يجوز صرفه ولغيره وان صبره لغيره يعتبر شك. ورد مؤلف حديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من نذر ان يطيع الله فليطعه. هذا امر والامر يدل - [01:07:33](#)

فمن نذر طاعة فقد اوجب على نفسه هذه الطاعة. مع انه ما ينبغي ان انظر وقد نهي عن هذا لكن لو وقع في النذر ونذر فانه يلزممه الوفاء به. ومن نظر ان يعصي الله فلا يعصه والتزموا الكفارة كما مر. وفي الصحيح من حديث ابن عباس عند البخاري - [01:08:00](#)

ابن عباس قام يخطب اذا برجل قائم قال من هذا؟ قال ابو اسرائيل نظر ان يقف الشمس وليس ولا يتكلم ويصوم وتأمره فليقدر وليتكلم وليتهم رئيس المصانع فامرهم بالوفاء بايصال الطاعة - [01:08:27](#)

يحجز نفسه عن هذه الامر او يعرض نفسه للحر تقبلا الى الله عز وجل لما قال عقبة بن عامر الجهني النبي ان اختي ندرت ان تحج ما شئت قال ما يفعل الله - [01:09:06](#)

نعم اشقاء اختك ان بعض الناس يكلف نفسه شططا اما تعبدا وتقربا الى الله عز وجل. بحيث يلزم نفسه شيئا ليس واجبا عليه. واما بحصول مقصود يؤمل ان يكون نذره سببا لحصوله - [01:09:29](#)

وفقكم الله باقي في مسائل قريبة. نعم؟ فيه مسائل الاولى وجوب وخائب النذر الثانية اذا ثبت كونه عبادة لله.رأينا ذر؟ طاعة المقصود نعم. فصرفه الى غير الله شرك. الثالثة يعني اذا كان للنذر من نظر ان يطيع الله - [01:09:56](#)

دل على ان النذر يعتبر ايش يا اخوان؟ طاعة وبالتالي عبادة. فاذا صرف لغير الله كان شك. هنا من نذر ان يطيع الله. نظر الله عز وجل. فاذا نظر لغير الله عز وجل فان هذا يكون الشرك. نعم - [01:10:26](#)

الثالثة ان نذر المعصية لا يجوز الوفاء بها. الا لانقلبت المعاصي له يا شيخنا السلام عليكم بس في سؤال بس في احدى المسائل قال انه لا يجوز الوفاء بما نذر - [01:10:46](#)

في تلك البقعة لانه نذر معصية. هل يكفر ولا يوفي بالنذر في غير البقعة؟ لا اختصاص لالبقة لو لو لو نظر مثلا ان ينحر في مكان فقيد من هذا المكان كان عيد الجاهلية. فهل يقال اه كفر او هذا نذر معصية - [01:11:06](#)

ولكن كفر. هل يقال كفر ولا او في اذا نظر الانسان في بقعة من البقعة صلاة او اعتكاف الا في المساجد الثلاثة. اما غيره فلا يلزم. وبالتالي يوفي بنذر في اي مكان اخر. يعني ما يقال له كف. قال لا يجوز الوفاء - [01:11:26](#)

اي نعم. احسن الله اليكم يا اخوان وفقكم وبارك فيكم قل هذه سبلي ادعو الى الله على بصيرة انا ومن اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين - [01:11:48](#)